

Distr.: Limited
20 March 2014
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات

الدورة السابعة والخمسون

فيينا، ١٣-٢١ آذار/مارس ٢٠١٤

مشروع التقرير

المقرّر: غونزالو سيرفيرا مارتينيس (المكسيك)

تنفيذ الإعلان السياسي وخطّة العمل بشأن التعاون الدولي صوب
استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية: متابعة
استعراض لجنة المخدرات الرفيع المستوى، تمهيداً للدورة الاستثنائية للجمعية
العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية، المزمع عقدها في عام ٢٠١٦

١- نظرت اللجنة أثناء جلسيتها العاشرة والحادية عشرة، المعقودتين في ١٩ و ٢٠ آذار/
مارس، في البند ٩ من جدول الأعمال، المعنون "تنفيذ الإعلان السياسي وخطّة العمل بشأن
التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية: متابعة
استعراض لجنة المخدرات الرفيع المستوى، تمهيداً للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن
مشكلة المخدرات العالمية، المزمع عقدها في عام ٢٠١٦".

٢- وكان معروضاً على اللجنة للنظر في البند ٩ ما يلي:

(أ) تقرير المدير التنفيذي عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات

والجرمة (E/CN.7/2014/2-E/CN.15/2014/2)؛



- (ب) تقرير الأمانة عن الوضع العالمي فيما يتعلق بتعاطي المخدرات (E/CN.7/2014/3)؛
- (ج) تقرير الأمانة عن الوضع العالمي فيما يتعلق بالاتجار بالمخدرات (E/CN.7/2014/4)؛
- (د) تقرير المدير التنفيذي عن الإجراءات التي اتخذتها الدول الأعضاء لتنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية (E/CN.7/2014/7)؛
- (هـ) مذكرة من الأمانة بشأن التشجيع على تنسيق المقررات ومواءمتها بين لجنة المخدرات ومجلس تنسيق برنامج الأمم المتحدة المشترك بشأن الأيدز وفيروسه (E/CN.7/2014/11)؛
- (و) تقرير المدير التنفيذي عن التصدي لتفشي الأيدز وفيروسه وسائر الأمراض المنقولة بالدم بين متعاطي المخدرات (E/CN.7/2014/12)؛
- (ز) تقرير المدير التنفيذي عن تعزيز التعاون الدولي على مكافحة المواد الأفيونية غير المشروعة الأفغانية المصدر من خلال مواصلة وتقوية الدعم المقدم إلى مبادرة ميثاق باريس (E/CN.7/2014/14)؛
- (ح) أحكام خاصة بسياسة المخدرات، مستمدة من الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات (E/CN.7/2014/CRP.5)؛
- (ط) مدد يد العون لأصحاب المصلحة الجدد في ميدان التنمية البديلة (E/CN.7/2014/CRP.7)؛
- (ي) تقارير المنظمات الحكومية الدولية عن أنشطتها المتعلقة بمراقبة المخدرات (E/CN.7/2014/CRP.9)؛
- (ك) مشروع المبادئ التوجيهية بشأن وقاية الفتيات والنساء من المخدرات وعلاجهن منها (E/CN.7/2014/CRP.12).
- ٣- وألقى كل من رئيس فرع البحوث وتحليل الاتجاهات ورئيس فرع الوقاية من المخدرات والشؤون الصحية كلمة استهلاكية بشأن البند ٩ من جدول الأعمال. كما ألقى كلمة استهلاكية كل من رئيس وحدة مصادر الرزق المستدامة وفرع الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع.

- ٤ - وتكلم المراقب عن اليونان نيابةً عن الاتحاد الأوروبي، وعن ألبانيا وأندورا وأوكرانيا وآيسلندا والبوسنة والهرسك وتركيا والجبل الأسود وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً وجمهورية مولدوفا وصربيا. كما تكلم ممثلو تايلند والصين وكازاخستان وجمهورية كوريا وإندونيسيا واليابان والهند والولايات المتحدة الأمريكية وكندا وأفغانستان.
- ٥ - وتكلم أيضاً المراقبون عن البرتغال والنرويج وسويسرا وجمهورية فنزويلا البوليفارية وغانا، وكذلك المراقبون عن الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر ومنظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة. كما تكلم المراقبون عن الرابطة الدولية للحد من الأضرار ولجنة المخدرات التابعة للمنظمات غير الحكومية بفيينا والتحالفات المجتمعية الأمريكية لمكافحة المخدرات.

ألف - المداولات

- ٦ - عاود المتكلمون تأكيد التزامهم الثابت بأهداف وغايات الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية، وبالاستعراض الرفيع المستوى تمهيداً للدورة الاستثنائية للجمعية العامة، المزمع عقدها في عام ٢٠١٦. وذكر بعض المتكلمين أن الدورة الاستثنائية سوف توفر فرصة لدراسة الممارسات الفضلى فيما يتعلق بخفض الطلب والعرض وبالتعاون الدولي.
- ٧ - وأشير إلى قرار الجمعية العامة ١٩٧/٦٨، الذي طلبت فيه الجمعية إلى لجنة المخدرات، بصفتها الهيئة التي تتولى المسؤولية الرئيسية عن مسائل مراقبة المخدرات، أن تنخرط في عملية التحضير للدورة الاستثنائية بوسائل منها تقديم مقترحات منبثقة من دورتها السابعة والخمسين والثامنة والخمسين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، دعماً لتلك العملية. وذكر عدّة متكلمين أنه ينبغي للجنة، نظراً لتلك الولاية، أن تتولى مهام الهيئة التحضيرية للدورة الاستثنائية.

١ - خفض الطلب والتدابير ذات الصلة

- ٨ - قدّم متكلمون عرضاً للجهود الوطنية المبذولة لتحسين شمول ونوعية خدمات الوقاية من المخدرات وعلاج المرهقين لها، وكذلك لتدخلات درء الأذى الرامية إلى الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية وفيروس التهاب الكبد الوبائي "C" وسائر العواقب الصحية والاجتماعية التي تصيب متعاطي المخدرات، بما في ذلك داخل السجون. وأبرزوا كيف تكون تلك السياسات والتدخلات فعالةً وناجعة التكلفة وعناصر أساسية في منظومة مجدية

لمكافحة المخدرات. وأفاد عدّة متكلّمين عن وضع استراتيجيات قائمة على مبادئ صحة الناس، توفّر خدمات العلاج من المخدرات كبديل للجزاءات الجنائية. ودعا بعض المتكلّمين الدول الأعضاء إلى تدعيم جهودها في مجال جمع البيانات، خصوصاً بالنظر إلى دورة الجمعية العامة الاستثنائية في عام ٢٠١٦.

٩- وأشار إلى التحدّي الذي يطرحه تعاطي مواد إدمان متعدّدة، بما فيه الجمع بين مواد مشروعة ومواد غير مشروعة، وظهور مؤثرات نفسانية جديدة ومواد أخرى غير خاضعة للمراقبة الدولية. وأبرز بعض المتكلّمين أهمية تشجيع استخدام الممارسات الفضلى وتبادل المعلومات عنها، وكذلك أهمية وضع وتنفيذ معايير للنوعية في مجالات الوقاية، والكشف المبكر، والتدخل المبكر، والحد من المخاطر والأضرار، والعلاج، وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج في المجتمع والتعافي.

١٠- وذكر أيضاً أنّ الضائقة الاقتصادية التي شهدتها بعض البلدان قد تكون لها تداعيات في مدى تعاطي المخدرات في المجتمع، وهذا قد يؤثر في الوقت نفسه على توفير الخدمات. وأشار كذلك إلى ضرورة بذل مزيد من الجهود لزيادة توافر المعلومات المستندة إلى شواهد، وزيادة أنشطة التدريب والمساعدة التقنية في مجال التدخّلات الرامية إلى خفض الطلب.

٢- خفض العرض والتدابير ذات الصلة

١١- أبرزت أهمية أتباع نهج متعدّد الجوانب ومتوازن ومتكامل، يشمل خفض الطلب وخفض العرض وتوفير التعاون الدولي، كما أكّد على مبدأ المسؤولية العامة والمشاركة في التصدّي لمشكلة المخدرات العالمية.

١٢- ودعا المتكلّمون إلى جمع بيانات إضافية عن المنشّطات الأمفيتامينية، ولا سيّما الميثامفيتامين. وأكّد مجدّداً على ضرورة الحفاظ على الضوابط الرقابية المفروضة على الكيمياءويات السليفة، وأشار إلى ما أدخلته الدول من تغييرات في تشريعها الوطنية من أجل التصدّي لتنوع الكيمياءويات المستخدمة في صنع المنشّطات الأمفيتامينية والمؤثرات النفسانية الجديدة.

١٣- وأشار إلى ضرورة توثيق التعاون عبر الحدود، بوسائل منها اتّخاذ مبادرات إقليمية، في مجال التحري عن الاتّجار بالمخدرات. وشجّعت الدول على تطبيق أحكام اتّفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية واتّفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في مواجهة الاتّجار غير المشروع بالمخدرات.

- ١٤ - وذكر أن الأتجار عن طريق البحر لا يزال يمثل خطراً شديداً. وأشار المتكلمون إلى التحديات المتمثلة في الحدود البحرية المليئة بالثغرات، وقدم آخرون معلومات عن مبادرات جارية ومبادرات أخرى جديدة لتدعيم التعاون البحري.
- ١٥ - وأبدى بعض المتكلمين قلقاً بشأن فرض عقوبة الإعدام على مرتكبي الجرائم المرتبطة بالمخدرات.
- ١٦ - ورحب بعض المتكلمين بتزايد الاهتمام بالتنمية البديلة، وبازدياد عدد البلدان التي تُنفذ برامج للتنمية البديلة من أجل تحقيق خفضٍ مستدام في زراعة المحاصيل غير المشروعة.
- ١٧ - وذكر عدد من المتكلمين أنه ينبغي للتنمية البديلة أن تقوم على مبدأ المسؤولية العامة والمشاركة، مدعومة بتعاونٍ دولي، بوسائل منها تقاسم الممارسات الفضلى والدروس المستفادة.
- ١٨ - وأشار بعض المتكلمين إلى أهمية آليات الرصد، بغية تحسين تصميم مشاريع التنمية البديلة وتنفيذها.
- ١٩ - وأبدى المتكلمون عرفانهم وترحيبهم بمبادئ الأمم المتحدة الإرشادية بشأن التنمية البديلة، وأشادوا بالجهود التي تبذلها تايلند وبيرو ودول أعضاء أخرى في تشجيع البرامج ذات الصلة.
- ٢٠ - وأكد بعض المتكلمين على الحاجة إلى مواصلة الدعم المالي لبرامج التنمية البديلة، وأشاروا إلى أنها تمثل جزءاً من استراتيجية شاملة لمكافحة المخدرات، وطلبوا إلى مكتب المخدرات والجريمة أن يواصل تقديم المساعدة التقنية من خلال برامج التنمية البديلة.
- ٢١ - واقترح أن تكون التنمية البديلة إحدى المسائل الرئيسية التي ستناقش في دورة الجمعية العامة الاستثنائية بشأن مشكلة المخدرات العالمية، المزمع عقدها في عام ٢٠١٦.

٣- مكافحة غسل الأموال وتشجيع التعاون القضائي تعزيراً للتعاون الدولي

- ٢٢ - أبرز عدّة متكلمين أهمية التعاون بين الأجهزة على الصعيدين الإقليمي والدولي، باستخدام اتفاقات رسمية وشبكات غير رسمية، من أجل تبادل المعلومات اللازمة لمكافحة غسل الأموال.
- ٢٣ - وأشار المتكلمون إلى تزايد استخدام الجماعات الإجرامية المنظمة أساليب جديدة، منها غسل الأموال عن طريق التجارة، وأكدوا على استمرار الحاجة إلى التدريب من أجل تعزيز القدرة على مكافحة غسل الأموال.

٢٤ - وأشار عدد من المتكلمين إلى أهمية التعاون بين أجهزة إنفاذ القانون والأجهزة القضائية على الصعيد الثنائي والإقليمي والدولي في مواجهة التحدي العالمي المتمثل في مشكلة المخدرات، بوسائل منها إبرام مذكرات تفاهم بشأن المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المطلوبين، ومناسقة التشريعات الداخلية، وتقاسم المعلومات وتبادل التجارب.